

فقه العبادات - مالكي

25 - يكره حمد العاطس أو إشارة يشير بها وتكره الإشارة في الصلاة بالرأس أو اليد للرد على مشمت شمته وهو يصلي أما الرد بالكلام فيبطل الصلاة .
وأما الإشارة باليد أو الرأس لرد السلام فواجبة في الصلاة